الأمم المتحدة

TD

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.
LIMITED

TD/B/COM.2/EM.8/L.1
14 November 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا
المالية المتصلة بذلك

اجتماع الخبراء المعني بتدابير البلد الموطن

جنيف، ٨-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠

البند ٣ من جدول الأعمال

تدابير البلد الموطن

نتائج اجتماع الخبراء

١- ناقش اجتماع الخبراء المعني بتدابير البلد الموطن طائفة من القضايا التي ستنظر فيها لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك عملا بالفقرتين ١٢٣ و١١٨ من خطة عمل بانكوك (TD/386)[1]. وقدم الخبراء عروضا وتبادلوا الآراء في التجارب الوطنية والممارسات الفضلى في ست فئات عامة من الأنواع الرئيسية للتدابير القائمة في البلدان الموطن، هذه التدابير التي تستخدمها البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر، بما في ذلك نقل التكنولوجيا.

٢- ولاحظ الخبراء أن ٩٠ في المائة من مجموع الاستثمارات الأجنبية المباشرة مصدرها البلدان المتقدمة وأن البلدان النامية تتحول شيئا فشيئا إلى بلدان موطن هي أيضا.

٣- وركز الخبراء نقاشهم، فيما يخص كل تدبير من التدابير المحددة، على ما يلي: (أ) التقييم؛ (ب) الأساس المنطقي؛ (ج) التحليل؛ (د) الممارسات الفضلى؛ (هـ) الفعالية وإمكانية التحسين. ولاحظ الخبراء ما يلي:

(أ) تدابير البلد الموطن جميعها تدابير متعلقة بالسياسات تتخذها البلدان التي هي موطن للشركات التي تقرر الاستثمار في الخارج ويراد بها تشجيع تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان الأخرى. وقد تشترك في صياغة هذه التدابير وتطبيقها حكومتا البلد الموطن والبلد المضيف ومؤسسات من القطاع الخاص.

وتوجد تدابير البلد الموطن على الصعد الوطني والإقليمي والمتعدد الأطراف وتشمل طائفة واسعة من التدابير، بدءا بتوفير المعلومات والمساعدة التقنية وبناء القدرات وانتهاء بالتدابير المالية والضريبية وتدابير التأمين، والتدابير الاستثمارية والتجارية، والتدابير المتصلة بنقل التكنولوجيا. ونظرا إلى هذا التنوع، يجب أن تكون تدابير البلد الموطن متكيفة ومرنة لعدم وجود "مقاس واحد يناسب الجميع".

(ب) تطبق تدابير البلد الموطن لأسباب شتى، منها إتاحة الفرصة للشركات كي تحسن استغلال كفاءاتها ومزاياها النسبية؛ وتعزيز المنفعة المتبادلة والتعاون بين البلد الموطن والبلد المضيف؛ وتعزيز دمج اقتصاد البلد الموطن في الاقتصاد العالمي؛ والتغلب على مشاكل النفاذ إلى الأسواق؛ وتحسين استخدام الصادرات المحلية؛ والتغلب على المشاكل المحلية في جانب العرض (وخاصة في مجالات المواد الخام والعمل والتكنولوجيا)؛ وتعزيز التعاون الإقليمي في تشجيع الاستثمار الصادر.

(ج) يمكن أن تؤثر تدابير البلد الموطن في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر والتكنولوجيا، وخاصة إلى البلدان النامية وفيما بينها، كما يمكن أن تعزز أثر هذه التدفقات في التنمية. ويمكن زيادة هذا التأثير باتباع نهج مكيفة لكل حالة ووضع أهداف إقليمية وقطرية. ومن شأن تهيئة بيئة تمكينية في البلدان المضيفة، ولا سيما توفير الأمان القانوني، أن يعزز فعالية تدابير البلد الموطن.

(د) تشمل الممارسات الفضلى في مجال تدابير البلد الموطن ما يلي:

'١' تزويد الشركات بمعلومات دقيقة ومستكملة وعالية الجودة باللغات المناسبة عن فرص الاستثمار، وخاصة باستخدام الأساليب الحديثة ومنها الإنترنت. ولاحظ الخبراء أن الممارسات الفضلى في هذا المجال تشمل إقامة صلات التفاعل بين مصادر البلد الموطن والبلد المضيف. وعدم تقديم المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب يمكن أن يخلف أثرا سلبيا؛

'٢' إقامة مبادلات منتظمة بين البلد الموطن والبلد المضيف، بوسائل شتى منها تمويل موظفين من البلدان الموطن لشغل وظائف دعم الاستثمار وتيسير الأعمال التجارية في البلدان المضيفة؛

'٣' الترويج لآليات مبتكرة لتجاوز الفوارق الثقافية واللغوية، مثل الاضطلاع ببرامج تدريبية في البلدان الموطن لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، بما في ذلك توفير خدمات الدعم والتدريب اللغوي واستخدام الغرف التجارية والرابطات الصناعية؛

'٤' استخدام محافل التبادل الأقاليمي استخداما فعالا في المسائل المتصلة بتشجيع الاستثمار، وإشراك مؤسسات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر ووكالات تشجيع الاستثمار؛

'٥' تقديم المساعدة المالية إلى المستثمرين، ويشمل ذلك توفير الدعم برأس المال المساهم، ولا سيما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وللاستثمار في أقل البلدان نموا؛

'٦' توفير التغطية بتأمين الاستثمار، وخاصة التأمين من المخاطر على الصعيدين السياسي والقطري؛

'٧' إبرام اتفاقات بشأن تشجيع الاستثمار وحمايته، وبشأن تفادي الازدواج الضريبي؛

'٨' توفير خدمات الدعم اللاحق للمستثمرين في الخارج، مثل تقديم القروض البينية للشركات الأجنبية التابعة التي تواجه أزمات غير متوقعة في البلدان المضيفة؛

'٩' تحسين النفاذ إلى الأسواق باتخاذ إجراءات مثل مخططات نظم الأفضليات المعممة، وقانون الولايات المتحدة لتشجيع النمو والفرص في أفريقيا، ومقترحات المفوضية الأوروبية بشأن توفير فرص النفاذ إلى الأسواق لأقل البلدان نموا؛

'١٠' تشجيع نقل التكنولوجيا ودعم القدرة الاستيعابية للبلدان المضيفة.

ويحسن الاحتذاء بهذه الممارسات الفضلى وتطبيقها، عند الاقتضاء، في روح تعاونية. ويمكن أن توفر الترتيبات الدولية إطارا مناسبا لذلك، وهي توفر هذا الإطار فعلا في بعض الحالات.

(هـ) تشمل العوامل التي يمكن أن تساهم في زيادة فعالية تدابير البلد الموطن ما يلي:

'١' التنسيق الفعال لجميع الجوانب في الجهود التي يبذلها كل بلد من البلدان الموطن، ولا سيما ما يصب منها في مصلحة مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة الحجم، لأجل زيادة الوعي بفرص الاستثمار في البلدان النامية بوجه خاص؛

'٢' زيادة الشفافية، والإقلال من البيروقراطية قدر الإمكان، وتبسيط إجراءات التطبيق والتنفيذ وتوحيدها، لأجل استخدام أقصى ما يمكن من تدابير البلد الموطن. ويتسم ذلك بالأهمية بوجه خاص لمساعدة أقل البلدان نموا التي تفتقر إلى القدرة على الاستفادة الكاملة من تدابير البلد الموطن المتاحة؛

'٣' التعاون على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف بين مؤسسات البلدان الموطن والبلدان المضيفة، مثل وكالات تشجيع الاستثمار والرابطات الصناعية، بما في ذلك التدريب التعاوني؛

'٤' دعم إنشاء هياكل صناعية في البلدان المضيفة بطرائق مثل إنشاء اتحادات تضم شركات من عدة بلدان موطن لكي تستثمر في مشاريع رئيسية لإقامة الهياكل الأساسية في البلدان النامية؛

'٥' قيام حكومات البلدان الموطن بدور الوسيط في بناء القدرات في البلدان المضيفة لكي يتاح لها تلقي الاستثمارات والاستفادة منها؛

'٦' ضمان التضافر بين تدابير البلد الموطن وبرامج المساعدة الوطنية والإقليمية والدولية (المساعدة الإنمائية الرسمية)؛

'٧' تنفيذ البلدان المضيفة والبلدان الموطن للالتزامات الدولية المتصلة بالتكنولوجيا ونقلها تنفيذا فعالا، بما في ذلك الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة.

٤- ولاحظ الخبراء أنه ينبغي، على ضوء ما تقدم، دعوة البلدان الموطن، بما في ذلك قطاعها الخاص، إلى بذل مزيد من الجهود لتشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، ولا سيما إلى البلدان النامية وفيما بينها، وإلى أقل البلدان نموا بوجه أخص.

٥- ولاحظ الخبراء أيضا أنه ينبغي دعوة البلدان المضيفة، بما في ذلك قطاعها الخاص، إلى الاستفادة من الفرص التي تتيحها تدابير البلد الموطن، وأنه ينبغي أن تسعى سعيا نشطا إلى تطوير الصلات بين الجهود التي تبذلها لتشجيع الاستثمارات الوافدة والتدابير التي تتخذها البلدان الموطن. ولاحظ الخبراء، في هذا السياق، أن الرابطة العالمية لوكالات تشجيع الاستثمار هي مؤسسة تتيح تبادل المعلومات بين وكالات تشجيع الاستثمار.

٦- وينبغي أن يوفر الأونكتاد خدمات إرشادية للمصادر المرجعية المناسبة في البلدان الموطن بشأن تدابير الاستثمار الصادر، بوسائل منها *"دليل وكالات ومؤسسات الاستثمار الصادر"* الذي يستكمل دوريا. وينبغي أن يشجع البلدان التي تتوخى اتخاذ أو تحديث تدابير البلد الموطن على الاستناد إلى هذه المعلومات بغية زيادة فعاليتها. وينبغي للأونكتاد، في إطار ما يقدمه من مساعدة لأجل تحسين البيئة التمكينية، أن يساند البلدان النامية، بوجه خاص، في ما تبذله من جهود لاستخدام جميع تدابير البلد الموطن استخداما فعالا.

٧- وطلب الخبراء إلى الأمانة أن توسع نطاق مجموعة الأحكام ذات الصلة في الاتفاقات المتعلقة بنقل التكنولوجيا بحيث تغطي أيضا الاتفاقات الإقليمية والثنائية. وبالإضافة إلى ذلك، حدد الخبراء بعض القضايا التي يمكن أن تخضع لمزيد من المداولات الحكومية الدولية. واستصوبوا، بوجه خاص، بحث التدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ أحكام الاتفاقات الدولية المتعلقة بنقل التكنولوجيا.

الحاشية

(١) الفقرة ١٢٣: "دراسة التدابير القائمة في البلد الموطن التي يمكن أن يؤخذ بها في برامج لدعم جهود البلدان النامية من أجل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر والاستفادة منه". والفقرة ١١٨: "تحديد ونشر المعلومات المتعلقة بالتدابير القائمة في البلد الموطن التي تشجع نقل التكنولوجيا بطرائق شتى إلى البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا".